

قرار رقم (١٥٨٨) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٥/٢٠/٢٠١٩

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي التأمين الخاص التكميلي
للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص
السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٢ بقبول تسجيل
صندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما) برقم
(١٨٧).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٤/١٢/٢٠١٨ بالموافقة
على تعديل البندين (١ ، ٢) من المادة (٥٦ مكرر) من لائحة النظام الأساسي للصندوق
إعتباراً من ٢٠١٨/٧/١.

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦
بجلستها المنعقدة في ٢٠١٩/١٢/٤ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة
٢٠١٩/١٢/١١.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنص البندين (١ ، ٢) من المادة (٥٦ مكرر) من الباب العاشر (أحكام عامة)
النصين التاليين :-

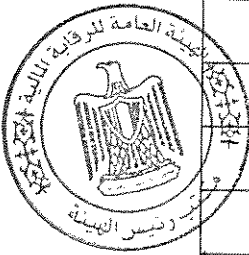


الباب العاشر : (أحكام عامة)

مادة (٥٦ مكرر) :

(١) الحد الأقصى لسن الإنضمام للصندوق ٤٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سداد رسم عضوية وفقاً للجدول التالي :

السن عند الإنضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)
٤١	٠,٩٣
٤٢	٤,١٤
٤٣	٦,٤٥
٤٤	٩,٥٧
٤٥	١٢,٢٠
٤٦	١٥,٣٧
٤٧	١٨,٧٠
٤٨	٢٢,٠٧
٤٩	٢٥,٥٥
٥٠	٢٩,١٦
٥١	٣٢,٩٠
٥٢	٣٦,٧٩
٥٣	٤٠,٨٣
٥٤	٤٥,٠٧
٥٥	٤٩,٤٦
٥٦	٥٤,٠٦
٥٧	٥٨,٨٧
٥٨	٦٣,٩٣
٥٩	٦٩,٣٠



٤٦٠٧

- يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

مستطع

(٢) أجر الاشتراك :

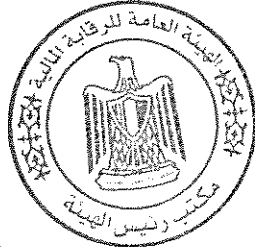
(أ) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :
هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٨/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية وبعد أقصى لإجمالي الزيادات السنوية ٥% سنوياً تراكمياً مع استبعاد ضم العلاوات الخاصة أو أى إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة ائتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

(ب) أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات :
هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٨/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة.

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

بيان معتمد

بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص التكميلي

للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما)

وفقاً لقرار الهيئة رقم (١٥٨٨) لسنة ٢٠١٩

النص المعدل		النص الحالي	
الباب العاشر : (أحكام عامة)		الباب العاشر : (أحكام عامة)	
مادة (٥٦ مكرر) :		مادة (٥٦ مكرر) :	
(١) الحد الأقصى لسن الإنضمام للصندوق ٤٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سداد رسم عضوية وفقاً للجدول التالي :		(١) الحد الأقصى لسن الإنضمام للأعضاء الجدد ٤٠ سنة ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن وذلك بشرط سداد رسوم عضوية وفقاً لسن العضو المستجد عند الإنضمام كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام ووفقاً للجدول التالي :	
رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)	السن عند الإنضمام (بالسنوات)	رسم العضوية الإضافي (بالشهور)	السن عند الإنضمام (بالسنوات)
٠,٩٣	٤١	١,٥٩	٤١
٤,١٤	٤٢	٣,٦٤	٤٢
٦,٤٥	٤٣	٦,٥٩	٤٣
٩,٥٧	٤٤	٩,٢٣	٤٤
١٢,٢٠	٤٥	١٢,٣٥	٤٥
١٥,٣٧	٤٦	١٥,٤٣	٤٦
١٨,٧٠	٤٧	١٨,٨٠	٤٧
٢٢,٠٧	٤٨	٢٢,١١	٤٨
٢٥,٥٥	٤٩	٢٥,٦٠	٤٩
٢٩,١٦	٥٠	٢٩,٢١	٥٠
٣٢,٩٠	٥١	٣٢,٩٦	٥١
٣٦,٧٩	٥٢	٣٦,٨٣	٥٢
٤٠,٨٣	٥٣	٤٠,٩٠	٥٣
٤٥,٠٧	٥٤	٤٥,١٢	٥٤
٤٩,٤٦	٥٥	٤٩,٥٠	٥٥
٥٤,٠٦	٥٦		

٥٨,٨٧	٥٧
٦٣,٩٣	٥٨
٦٩,٣٠	٥٩

- يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

(٢) أجر الاشتراك :

(أ) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٨/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية وبعد أقصى لإجمالي الزيادات السنوية ٥% سنوياً تراكمياً مع استبعاد ضم العلاوات الخاصة أو أى إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكنوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

(ب) أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات: هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٨/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة.

- تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق.

٥٤,٠٨	٥٦
٥٨,٨٨	٥٧
٦٣,٩٤	٥٨
٦٩,٣٠	٥٩

- يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

(٢) أجر الاشتراك :

(أ) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٧/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية وبعد أقصى لإجمالي الزيادات السنوية ٥% سنوياً تراكمياً مع استبعاد ضم العلاوات الخاصة أو أية إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكنوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

(ب) أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات:

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٧/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة.



٤٦٠٧٦